

قرار لرئيس مجلس جماعة دار الشافعي رقم: 2026/10 بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة دار الشافعي

إن رئيس مجلس جماعة دار الشافعي:

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1-58-008 المؤرخ في: 04 شعبان 1377 الموافق لـ: 24 فبراير 1958 المتعلق بالقانون الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.15.85 بتاريخ: 20 رمضان 1436 هجرية الموافق 07 يوليوز 2015 ،
- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ: 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ،
- بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 بتاريخ: 28 دي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما تم تغييره وتتميمه،
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم: D4790 بتاريخ: 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية،
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم: 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم: 2.97.1052 الصادر بتاريخ: 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة،
- بناء على المنشور التوضيحي للسيد وزير الداخلية رقم: D-7563 بتاريخ: 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية،
- بناء على مقرر مجلس جماعة دار الشافعي عدد: 245 بتاريخ: 07 فبراير 2020 المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2020 والمتعلق بالهيكل التنظيمي لإدارة جماعة دار الشافعي وتحديد اختصاصاتها،
- بناء على قرار رئيس جماعة دار الشافعي رقم: 02 بتاريخ: 2020/03/02 القاضي بتنظيم إدارة جماعة دار الشافعي وتحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سطات ،
- ونظرا لعدم إيداع أي ملف للترشيح لشغل مناصب المسؤولية بناء على القرار رقم: 03 بتاريخ: 2025/04/15 المتعلق بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة دار الشافعي.
- وبناء على المرسوم رقم: 1.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها وخاصة المادة 10 منه،

قرر مايلي :

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة دار الشافعي عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة دار الشافعي والمحددة في الجدول التالي:

مدير المصالح	
الأقسام	المصالح
• رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات	- رئيس مصلحة الموارد البشرية والحالة المدنية والمصادقة على الوثائق
	- رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون الاقتصادية
	- رئيس مصلحة الشؤون القانونية وشؤون المجلس
• رئيس قسم الشؤون المالية والتقنية	- رئيس مصلحة الموارد المالية والميزانية والمحاسبة والاليات
	- رئيس مصلحة التعمير والتخطيط والبيئة
	- رئيس مصلحة الصفقات والأشغال والمراب

المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة دار الشافعي في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين والاعوان المتعاقدين العاملين بها الدين تتوفر فيهم الشروط التالية:

(1) بالنسبة لمدير المصالح ورؤساء الأقسام:

- يفتح باب الترشيح لنقل منصب مدير المصالح ورؤساء الأقسام في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن ثمان (08) سنوات من الخدمة الفعلية بالإدارة.

(2) بالنسبة لرؤساء المصالح:

يفتح باب الترشيح لنقل منصب رؤساء المصالح في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن اربع (04) سنوات من الخدمة الفعلية بالإدارة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات المطلوبة في بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد
- موافقة الإدارة الاصلية التي ينتمي اليها المترشح وراي رئيسه حول كفاءاته،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره (ا) المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها،
- نسخة مطابقة لاصل قرار التعيين في الاطار الحالي،
- نسخة مطابقة لاصل قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر،
- نسخة مطابقة لاصل بطاقة التعريف.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة دار الشافعي مقابل وصل ،في أربعة نظائر (4) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح خلال التوقيت الجاري به العمل بالادارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم: الاثنين 2026/05/25 الى غاية الساعة الرابعة والنصف مساء من يوم الجمعة: 2026/06/12 وهو اخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة دار الشافعي عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: يعين المترشح الذي تم انتقاؤه لمزاولة مهام المسؤولية بجماعة دار الشافعي بقرار لرئيس جماعة دار الشافعي بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم سطات ، على البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعلق بمقر الجماعة

وحرر بدار الشافعي في: 24 أفريل 2026

رئيس مجلس جماعة دار الشافعي

